الذي درج عليه، في أحكامه لقيام الدليل عنده على خلافه، وقد جريت طول مدة قيامي بالإفتاء في الحكومة والأزهر ـ وهي أكثر من عشرين عاماً ـ على تلقي المذاهب الإسلامية ـ ولو من غير الأربعة المشهورة ـ بالقبول، ما دام دليلها عندي واضحاً، وبرهانها لديّ راجحاً، مع أنني حنفي المذهب، كما جريت وجرى غيري من العلماء، على مثل ذلك فيما اشتركنا في وضعه أو الإفتاء فيه من قوانين الأحوال الشخصية في مصر. مع أن المذهب الرسمي فيها هو المذهب الحنفي. وعلى هذه الطريقة نفسها تسير (لجنة الفتوى بالأزهر) التي أتشرف برياستها. وهي تضم طائفة من علماء المذاهب الأربعة.

فإذا كان الله قد برأ المسلمين من هذه النعرة المذهبية التي كانت تسيطر عليهم إلى عهد قريب في أمر الفقه الإسلامي، فإنا لنرجوا أن يزيل ما بقى بين طوائف المسلمين من فرقة ونزاع في الأمور التي لم يقم عليها برهان قاطع يفيد العلم. حتى يعودوا كما كانوا أمة واحدة. ويسلكوا سبيل سلفهم الصالح في التفرغ لما فيه عزتهم. وبذل الوسع فيما يعلي شأنهم. والله الهادي إلى سواء السبيل. وهو حسبنا ونعم الوكيل.

بديهة حاضرة

قال ابو العيناء: قلت لابن أبي داود: إن قوماً من أهل البصرة قدموا (سرّ َ من راى) يداً عليّ َ

فقال: يد الله فوق أيدهم !

قلت: إن لهم لمكرا

فقال: ولا يحيق المكر السئ إلا بأهله.

قلت: إنهم كثير.

فقال: كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله. والله مع الصابرين.

فقلت: لله درّ ُ القاضي !